المعرف الرقمي DOI
https://doi.org/10.59151/.v8i4.417

OPEN ACCESS
تاريخ الاستلام: 12-8-2024
تاريخ القبول: 12-9-2024

دورية نماء
فصلية محكمة متخصصة في علوم الوحي والدراسات الإنسانية

هل للزيديَّة أصول فقه؟

البحث عن جوهر أصول فقه الزيديَّة في أول عملٍ: كتاب «المُجزي في أصول الفقه» للناطق بالحق أبي طالب (340-424هـ/951-1033م)

أحمد تمل[1]

ترجمة :

عبد الكريم مُحمَّد عبد الله الوظّاف[2]

a.m.alwadhaf@su.edu.ye

الملخص:

تتناول هذه الدراسة نصًا اكتُشِف ونُشِر مؤخرًا، وهو «*المُجزي في أصول الفقه*»، الذي وصفه الزيديَّة عادةً بأنه أول عملٍ مكتوب لمذهبهم في الأصول. هذا الكتاب هو من تأليف الناطق بالحق أبي طالب، الذي يُقال إنه كان على علاقاتٍ وثيقةٍ بعلماء المعتزلة، وهو مهمٌ لتتبع جوهر أصول فقه الزيديَّة والعلاقة المتبادلة بين الزيديَّة والمعتزلة في مجال أصول الفقه. وأعتقد أن هذا العمل يُمثل أصول فقه المعتزلة، في مقابل الزيديَّة، ويَعتمد عليها.

وقد نُشر جزءٌ مُعيَّنٌ من نص *المُجزي* في وقتٍ سابقٍ مع نَسبه إلى أبي الحُسين البصريّ كجزءٍ من عمله الموسوم بشرح *العُمد*. وقد ناقشنا هذا الإسناد أيضًا في هذا البحث. تتكون هذه المقالة من ثلاثة أقسام رئيسة: سِيرةٌ مُوجزةٌ للناطق بالحق أبي طالب وقائمةٌ بتراثه العلميّ، ونَسب النص ومخطط البنية والمنهج في *المُجزي*، ومحاولةً لتحديد هويَّة النص مِن خِلال فحص الأصوات المُعتمدة فيه وتأثيرها في التراث الزيديّ اللاحق ومقارنة بعض الحالات بتلك الموجودة في نصٍ يتعلق بأصول فقه المعتزلة (*المعتمد*) ونصٍ يتعلق بأصول فقه الزيديَّة (*صفوة الاختيار*).

الكلمات المفتاحيَّة:

الزيديَّة، الأصول، الفقه، *المُجزي*، الناطق بالحق أبي طالب.

(1) أستاذ الدراسات الإسلامية المشارك - جامعة اسطنبول، كليَّة اللاهوت

(2) أستاذ الفقه الإسلامي المقارن المساعد، جامعة صنعاء (اليمن).

للاقتباس: تمل، أحمد، هل للزيديَّة أصول فقه؟ البحث عن جوهر أصول فقه الزيديَّة في أول عمل: كتاب «المُجزي في أصول الفقه» للناطق بالحق أبي طالب (340-424هـ/951-1033م)، ترجمة: عبد الكريم مُحَمَّد عبد الله الوظّاف، مجلة نماء، مركز نماء، مصر، مج8، ع4، 2024، 100 - 123.

© نشر هذا البحث بموجب ترخيص (CC BY-NC4.0) المفتوح، الذي يسمح لأي شخص تنزيل البحث وقراءته والتصرف به مجانًا، مع ضرورة نسبته إلى صاحبه بطريقة مناسبة، مع بيان إذا ما قد أُجري عليه أي تعديلات، ولا يمكن استخدام هذا البحث لأغراض تجارية..

OPEN ACCESS
Received: 2024-8-12
Accepted: 2024-9-12

دورية نماء
فصلية محكمة متخصصة في
علوم الوحي والدراسات الإنسانية

Does Zaidi have jurisprudential principles?

Searching for the Essence of the Principles of Zaidi Jurisprudence in the First Work: Al-Mujzi fi Usul al-Fiqh by Al-Natiq Bilhaq Abu Talib (340-424 AH/951-1033 AD)

Author: Ahmed Tammal[3]

Translated by:

Abdulkareem Mohammed Abdullah Al-Wathaf[4]

a.m.alwadhaf@su.edu.ye

Abstract:

This study examines a recently discovered and published text, *Al-Mujzi fi Usul al-Fiqh*, which the Zaydis usually describe as the first written work of their school of jurisprudence. This book is written by Al-Natiq Bilhaq Abu Talib, who is said to have had close relations with the Mu'tazila scholars and is important for tracing the essence of the principles of Zaidi jurisprudence and the mutual relationship between Zaidis and Mu'tazila in the field of principles of jurisprudence. I believe that this work represents the principles of Mu'tazila jurisprudence, as opposed to Zaydism, and relies on it. A certain portion of *Al-Mujzi* was previously published, and its attribution to Abu Al-Husayn Al-Basri was part of his work *Sharh Al-'Umd*. We have also discussed this attribution in this paper. This article consists of three main sections: a brief biography of Al-Natiq Bilhaq Abu Talib, a list of his scholarly heritage, the lineage of the text, and a diagram of the structure and methodology of *Al-Mujzi* and an attempt to identify the text by examining the voices adopted in it and their influence on the later Zaidi heritage and comparing some cases with those found in a text related to the principles of Mu'tazilite jurisprudence (*Al-Mu'tamad*) and a text related to the principles of Zaidi jurisprudence (*Safwat Al-Ikhtiyar*)

Keywords:

Zaidi, Principles, Jurisprudence, Al-Mujzi, Al-Natiq Bilhaq Abu Talib.

(3) Associate Professor of Islamic Studies - Istanbul University, Faculty of Theology.
(4)Assistant Professor of Comparative Islamic Jurisprudence, Sana'a University (Yemen).

Cite this article as: Tammal, Ahmed, Does Zaidi have jurisprudential principles? Searching for the Essence of the Principles of Zaidi Jurisprudence in the First Work: Al-Mujzi fi Usul al-Fiqh by Al-Natiq Bilhaq Abu Talib (340-424 AH/951-1033 AD), Trans. Abdulkareem Mohammed Abdullah Al-Wathaf, Journal of Namaa, Nama Center, Egypt, V 8, issue 4, 2024, 100 - 123.

© This research is published under an open license (CC BY-NC 4.0), allowing anyone to download, read and use the research for free, provided it is properly acknowledged, indicating if any modification has been made. This research shall not be used for commercial purposes.

مقدمة المترجم

صدرت هذه المقالة عن مجلة *الإنسان والمجتمع* التركيَّة *İnsan ve Toplum*، المجلد السادس، العدد الأول، من الصفحة 71-83. في يونيو عام 2016م.

والدكتور أحمد تميل هو أستاذ محاضر في كليَّة اللاهوت بجامعة إسطنبول، حاصل على درجة الدكتوراة عام 2014 من جامعة كاليفورنيا University Of California عن رسالته الموسومة بـ«*الحلقة المفقودة في تأريخ أصول الفقه الإسلاميّ: تطور أصول الفقه بين الشافعيّ والجصّاص خلال القرن الثالث الهجريّ/التاسع الميلاديّ وأوائل القرن الرابع الهجريّ/العاشر الميلاديّ*». يعمل الآن نائبًا لعميد كليَّة اللاهوت بجامعة إسطنبول. له عدة كتب ومقالاتٍ علميَّة (باللغة التركيَّة)، منها كتاب *الشريعة الإسلاميَّة وتطبيقاتها الحالية* (2020م) و*تطبيقات قانون الأسرة في الدول الإسلاميَّة* (2020م)، و*أصول السنَّة: مبادئ الأرثوذكسيَّة الإسلاميَّة والأصوليَّة عند المحدثين* (2020).

تتناول هذه المقالة *كتاب المجزئ في أصول الفقه* للناطق بالحق أبي طالب الهارونيّ، أحد أئمة الزيديَّة. ويُناقش فيها مسألة صحة نسبة هذا الكتاب إليه، والنقطة المحوريَّة في هذه المقالة هي جواب عن سؤال: هل *كتاب المُجزي في أصول الفقه* أول عمل في أصول الفقه الزيديّ الذي وصل إلينا كاملًا؟

وجديرٌ بالذكر أن المؤلف قد حاول الخروج بمنهجيَّة لتصنيف هويَّة أو انتماء أي كاتبٍ مِن خِلال قواعد وخطوات شرحها في هذه المقالة، وطبّقها على *كتاب المُجزي*.

انتهى الكاتب إلى نتيجةٍ قد تكون مغايرة لما هو متداولٌ عن *كتاب المجزئ* بصفته أول عمل كامل عن أصول فقه الزيديَّة، وهي نتيجة صادرة بناءً على دراسة علميَّة أكاديميَّة، وإن كانت تحتاج إلى مزيد من التعمق والإسهاب في بعض محاور هذه المقالة.

ملحوظات:

أنبه إلى أنني قد اتبعت بعض الأمور في ترجمتي هاته، وعدد منها لا يوجد في المقالة الأصلية، وقد دفعني إلى ذلك بعض الأغراض المتعلقة بتسهيل عملية القراءة، وسأسردها فيما يلي:

- إضافة لفظة (أبي طالب) بجانب لقب الناطق بالحق؛ إذ في غالب كتابة الزيديَّة يُعرف الإمام الناطق بالحق أبي طالب يَحيى بن الحُسين الهارونيّ بالإمام أبي طالب؛ لذا استوجب مني هذه الإضافة.

- أضفت بعض التواريخ الهجريَّة لما اكتفى به المؤلف من تواريخ ميلاديَّة.
- ذكر المؤلف تأريخ الوفيات دون الإشارة قبلها إلى أنها تأريخ وفاة؛ لذا أضفت كلمة (المُتوفى)، قد يقول قائل إنه لا حاجة لذلك، فالأمر واضح، ولكن هذا يُسبب التشويش على القارئ عند ذكر تواريخ عامة؛ لا يُقصد بها تأريخ الوفاة وإنما مدة الحياة أو فترة الحكم.
- قسمت كشاف المصادر والمراجع إلى قائمتين: الأولى بالمصادر والمراجع التي باللغة العربية، والأخرى بقائمة بالمراجع التي باللغة الأجنبية، مع ما يستلزم ذلك من إعادة ترتيب المصادر والمراجع حسب الترتيب الألفبائيّ.
- تغيير نظام التوثيق: استخدام المؤلف نظام APA في توثيق المصادر والمراجع (جعل المصادر والمراجع في متن النص)؛ لذا نقلتها في الهامش؛ حسب التقاليد في الدراسات الإسلاميَّة في العالم العربيّ الإسلاميّ.

وفي الأخير، فهذه ترجمتي؛ فإن استحقت الرضا، فذلك من الله، وإن كان من خطأ، فهو مني.

تنويه للقارئ:

كل ما يُوضّع بين معقوفتين [ ] في المتن أو الهامش، فهو من إضافة المؤلف، وما كان من إضافة أو تعليق مني؛ فقد وضعته بين حاصرتين { }؛ تمييزًا لإضافات أو تعليقاتي.

د. عبد الكريم مُحَمَّد عبد الله الوظّاف

جامعة صنعاء

المقدمة

تتميز الزيديَّة بخصائص فريدةٍ تُميّزها عن العديد من المذاهب الأخرى من حيث تطورها التكوينيّ، وهويَّة علمائها البارزين، والعلاقة المتبادلة بين المصالح العلميَّة المُختلفة والسياسة. وعلى الرغم من إخفاق محاولة زَيدٍ بن عَلِيّ ({75هـ}/695م-{122هـ}/740م) في ثورته ضد الأمويين، والذي استمد المذهب اسمه منه؛ فلا يزال المذهب الزيديّ موجودًا. ولكن ليس من الواضح ما الذي يجعله مذهبًا[5]؛ لأن هذا المصطلح يُشير إلى عقيدةٍ راسخةٍ في اللاهوت أو الفقه في التأريخ الفكريّ الإسلاميّ. فعلى سبيل المثال، عندما يُشير المرء إلى عملٍ حنفيّ؛ فمن الواضح أنه يقصد مذهبًا فقهيًا، وعندما يذكر المرء عالِمًا معتزليًا؛ فمن الواضح أنه يقصد عالِمًا ينتمي إلى مذهبٍ لاهوتيّ. بيد أن الأمور تُصبح غامضةً عندما يتحدث المرء عن الزيديَّة؛ لأن سماتها الغامضة تشمل اللاهوت والفقه والسياسة. والعمل الوحيد المُتبقي لزيد بن عَلِيّ إنما يتعلق بالفقه، لكن مرجعيته في المذهب تستند إلى آرائه حول الإمامة. فالإمام الزيديّ يَحيى بن حَمزة ({المُتوفى} 749هـ/1349م)، على سبيل المثال، يذهب أنه يجب على المرء أن يقبل آراء زيد بن عَلِيّ في اللاهوت والإمامة حتى يُطلق عليه زيديًّا[6]. ويؤكد بعض الكُتَّاب على البُعد السياسيّ للمذهب بناءً على ما ذكره ابن المرتضى بأن الزيديَّة تختلف في معنى اسمها عن ألقاب المذاهب الأخرى كالحنفيَّة أو الشافعيَّة[7].

وعندما يتعلق الأمر بأصول الفقه، تُصبح الهويَّة بين اللاهوت والفقه أكثر إشكاليَّةً. فأحد أسباب هذا الغموض هو سمة أصول الفقه نفسها، أُنتِجت أدبياتها مِن قِبل كلٍ من علماء اللاهوت والفقه، وبعد ذلك سُميت طريقتي الكتابة في قسم أصول الفقه. وهذا يجعل من الصعب تحديد ارتباط عالِمٍ في الأصول بمذهبٍ مُعيَّنٍ؛ وهو يُعتبر في ذات الوقت مُنتميًا إلى علم لاهوتٍ ومذهبٍ فقهيّ أيضًا. فعلى سبيل المثال، يحتاج الأمر إلى مزيدٍ من البحث لربط عالِمٍ في أصول الفقه معروف باسم المعتزلة والحنفيَّة باتجاهات أصول الفقه لأحد هذين المذهبين. وسببٌ آخر هو السؤال عن كيفية ربط علماء الأصول الزيدية بمذهبٍ مُعيَّنٍ؛ لأن علماءها كانوا على علاقةٍ وثيقةٍ بالمعتزلة؛ لدرجة أن بعض العلماء

---

(5) زيسو، البنية الفقهيَّة لمذهب الزيديَّة، Zysow, B. H. (2012). What makes a *madhhab* a *madhhab*: Zaydi debates on the structure of legal authority.*Arabica* (59), 332-371.

(6) يَحيى بن حَمزة (2010)، *الرسالة الوازعة للمعتدين عن سب صحابة سيد المرسلين* في يَحيى بن حَمزة، *مجموع الإمام المؤيد يَحيى بن حَمزة* (ص471)، صنعاء، اليمن: دار الإمام زيد بن عَلِيّ للطباعة والنشر.

(7) يوجل، ف. التفاعل الزيديّ المعتزليّ في منهج الفقه، Zysow, B. H. (2012). What makes a *madhhab* a *madhhab*: Zaydi debates on the structure of legal authority.*Arabica* (59), 332-371.

ربطوا الزيديَّة بالمعتزلة في علم اللاهوت. إذ يذهب الشهرستانيّ (المُتوفى) 548هـ/1153م)، على سبيل المثال، إلى أن الزيديَّة كانوا معتزلةً في اللاهوت وحنفيَّةً في الفقه. ويبدو أن الزيديَّة في نظر الشهرستانيّ ليس لهم مذهب مُستقلٌ في الفقه واللاهوت، وأن ما يُشكل الزيديَّة هو عقيدتها في الإمامة[8]. ومن ناحيةٍ أخرى، أسهم علماء المعتزلة على نطاقٍ واسعٍ في أدبيات أصول الفقه، وخاصةً في المراحل المُبكرة من تطوّر هذا النوع من الأدب. ومِن ثَم، فإن هذا يُثير السؤال الأكثر أهميَّةً حول ما إذا كان الزيديَّة قد طوّروا منهجًا في أصول الفقه مُستقلًا أم أنهم اتبعوا علماء أصول الفقه المعتزلة في أعمالهم الأصوليَّة. تسعى هذه المقالة إلى معالجة هذه المسألة والتحقيق فيما إذا كان علماء الزيديَّة قد أسسوا منهجًا في أصول الفقه مُستقلًا مِن خِلال تحليل كتاب «*المُجزي في أصول الفقه*» للناطق بالحق أبي طالب (المُتوفى) 424هـ/1033م)، والذي يمكن القول إنه أول عملٍ كاملٍ وموجودٍ يتعلق بأصول الفقه ألّفه عالمٌ زيديٌّ[9]. تنقسم المقالة إلى قسمين: 1) تتبع المساهمة العلميَّة للناطق بالحق أبي طالب مِن خِلال سيرته الذاتيَّة وتراثه العلميّ و2) تقديم تحليلاتٍ مُتعمقةٍ للأشخاص وموضوعات أصول الفقه الموجودة في «*المُجزي في أصول الفقه*» مِن خِلال المقارنات مع تراث أصول الفقه لدى المعتزلة والزيديَّة.

حياة وتراث الناطق بالحق أبي طالب العلميّ

ولد الناطق بالحق أبو طالب يَحيى بن الحُسين الهارونيّ في مدينة آمل بالقرب من بحر قزوين وداخل حدود إيران الحاليَّة. وهو من سليل عَلِيّ بن أبي طَالب مِن خِلال والده الحُسين بن هارون، الذي يُقال إنه اتبع المذهب الإماميّ وليس الزيديّ. وتروي المصادر الببليوغرافيَّة عددًا من العلماء كمعلمين له، من بينهم السيد أبي العباس الحَسنيّ وأبي عبد الله البصريّ. ولم يشأ الناطق بالحق أبي طالب أن يكون زعيمًا سياسيًا؛ فترك لأخيه الأصغر المؤيد بالله (المُتوفى) 411هـ/1020م) إمامة بلاد الديلم. ورغم توليه هذا المنصب بعد وفاة أخيه؛ إلا أنه حاول أن يَبقى مُسالمًا مع الحُكام المحُيطين به، واستمر في شؤونه العلميَّة حتى وفاته سنة 424هـ.

وقد أسهم الناطق بالحق أبي طالب في علومٍ عدة، كاللاهوت والفقه وأصول الفقه وغيرها من

(8) الشهرستانيّ (1968)، المِلل والنِّحَل (المجلد الأول)، (تحقيق: عبد العزيز الوكيل)، القاهرة: مؤسسة الحلبيّ.

(9) يمكن القول إن كلًا من القاسم بن إبراهيم الرسيّ (المُتوفى)246هـ/860م) ويَحيى بن الحسين الهادي إلى الحق (المُتوفى)298هـ/911م) قدما إسهامات ضخمةٍ في موضوعات أصول الفقه المُختلفة؛ بيد أن أقدم عملٍ كاملٍ مُخصصٍ لمواضيع أصول الفقه لا بد أن يكون كتاب *المجزي* للناطق أبي طالب. وهناك عملٌ آخر استشهد به بعض العلماء المعاصرين باعتباره أقدم عملٍ في أصول الفقه الزيديّ وهو *كتاب الأصول* للمرتضى لدين الله ابن الهادي (المُتوفى)310هـ/922م). ومع ذلك، فإن موضوعات هذا العمل تندرج في نطاق اللاهوت وليس أصول الفقه.

العلوم الدينيَّة وكذلك التراجم، وكل ذلك مِن خِلال مؤلفاته المستفيضة. ومن بين مؤلفاته اللاهوتيَّة: *كتاب زيادات شرح الأصول*، والذي نُشر مؤخرًا[10]، وهو بمثابة شرح لكتاب عالم اللاهوت المعتزليّ الشهير ابن خلاد. ومن الأعمال اللاهوتيَّة الأخرى المنسوبة إليه *كتاب المبادئ*. كما ألف كتاب *الدعامة في الإمامة* فيما يتعلق بصفات الإمام، وقد نشر هذا الكتاب أيضًا.

كما ألّف أبو طَالب في الفقه: *كتاب التحرير*، الذي طُبع سنة 1998م، ثم طُبع سنة 2011م[11]؛ وشرحه *شرح كتاب التحرير* المفقود؛ وكذلك *كتاب التذكرة في الفقه*، *والناظر في الفقه*، وكلاهما مفقودان أيضًا. وفي كتابه الفقهي الوحيد الباقي، *التحرير*، يستعين الناطق بالحق أبي طالب في الغالب بأفكار الهادي إلى الحق، وفي بعض الأحيان بأفكار القاسم بن إبراهيم.

وفي مجال السِّيرة والحديث، فله كتابي *الإفادة في تأريخ الأئمة السادة* و*كتاب الأمالي*[12]، وقد نُشِرَا.

وتَنسب إليه المصادر البيليوغرافيَّة كتابًا آخر في أصول الفقه إلى جانب *كتاب المُجزي*، إذ ذكرت بعض المصادر عنوانًا له؛ إما *جوامع الأدلة* أو *جوامع النصوص*. ويقول مُحقق *المُجزي* إنه حصل أخيرًا على المخطوطة وأتم تحقيقها؛ إلا أن هذا الكتاب لم يُنشر بعد.

خصائص المُجزي كعملٍ في أصول الفقه

يتناول هذا القسم محتوى العمل في أدبيات أصول الفقه. وسأناقش بادئ ذي بدءٍ إشكاليَّة نسبة النص إلى الناطق بالحق أبي طالب. ثم سأحاول الكشف عن ارتباطه بالمعتزلة في القسمين التاليين بالنظر إلى الشخصيات المرجعيَّة في النص ومقارنة محتوى النص بأعمال المعتزلة والزيديَّة اللاحقة في أصول الفقه.

نسبة النص: شرح العُمد أم المُجزي في أصول الفقه؟

حقّق عبد الحميد بن عَلِيّ أبو زنيد ونشر *شرح العُمد* عام 1989[13]. وخرج بأن النص هو شرح أبي الحُسين البصريّ على العمل المفقود الشهير *العُمد* للقاضي عبد الجبار. وأعاد عَلِيّ أبو زنيد بناء

(10) الناطق بالحق يَحيى بن الحُسين (2011)، *التحرير*، صعدة، اليمن: مكتبة أهل البيت.

(11) الناطق بالحق يَحيى بن الحُسين (2011)، *طوالع علم الكلام المعتزليّ: كتاب الأصول لأبي عَلِيّ مُحَمَّد بن خلاد البصريّ وشروحه: طبعةٌ مُحققةٌ لزيادات شرح الأصول للإمام الناطق بالحق أبي طالب يَحيى بن الحُسين بن هارون البطحانيّ الزيديّ*. (تحقيق: كاميلا آدانغ)، ليدن: بريل.

(12) الناطق بالحق يَحيى بن الحُسين (2002)، *تيسير المطالب في أمالي السيد أبي طالب* (تحقيق: عبد الله العزي)، صنعاء، اليمن: مؤسسة الإمام زيد بن عَلِيّ الثقافيَّة.

(13) أبو الحُسين البصريّ (1989)، *شرح العُمد*. (تحقيق: عبد الحميد بن عَلِيّ أبو زنيد)، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.

شرح العُمد بالاعتماد على مقطعٍ قصيرٍ في باب *الشرعيات* ضمن *كتاب المُغني* للقاضي عبد الجبار ومخطوطةٍ غير كاملةٍ وغير معنونةٍ موجودة في مكتبة الفاتيكان برقم 1100؛ تُغطي ثلاثة موضوعات: الإجماع والقياس والاجتهاد. وقد سجل فؤاد سزكين هذا النص في موسوعته *تأريخ التراث العربيّ GAS* بثلاثة عناوين مُختلفةٍ: *الخلاف بين الشيخين*، و*الاختلاف في أصول الفقه*، و*العُمد*. ويأخذ زنيد هذا العنوان الأخير في الاعتبار في نسبه النص إلى أبي الحُسين البصريّ والقاضي عبد الجبار كحجةٍ أولى. ثم يُلاحظ أن مؤلف النص يُشير إلى أبي عَلِيّ الجُبَّائيّ بـ(شيخنا)، كما يُشير إلى ذلك مؤلف *الشرعيات* القاضي عبد الجبار. وأخيرًا، يُلاحظ أن المؤلف يروي آراء أبي هَاشم وأبي عبد الله البصريّ وأبي الحَسن الكرخيّ، كما يفعل القاضي عبد الجبار في باب الشرعيات في *المُغني*، ويُقارن بين أربعة موضوعاتٍ مُختلفةٍ، موضوعان من *الشرعيات* وموضوعان من *المُغني*، بالموضوعات المذكورة في هذا النص، ويخلص إلى أن هذه الموضوعات تتفق مع ما يقوله القاضي عبد الجبار في هذين النصين. وبناءً على هذا الدليل المذكور؛ فإنه يخلص إلى أن هذا النص هو شرحٌ على *العُمد*، وأن مؤلفه هو أبو الحُسين البصريّ، تلميذ القاضي عبد الجبار الشهير[14].

ولكن هذه المقارنات لا تُثبت وجهة نظره على الوجه الصحيح، فقد يكون مؤلف النص قد دافع عن الآراء نفسها، وهذا ليس نادرًا بين العلماء الذين يتبعون المذهب ذاته أو العلماء أنفسهم. ولو بحث زنيد عن أي تناقضاتٍ بين هذه النصوص؛ لوجد أن المؤلِّف يتناقض تناقضًا واضحًا مع القاضي عبد الجبار في بعض الموضوعات. فمثلًا، خصص هذا العالِم الأخير قسمًا في *الشرعيات* لحجته بأن الأمر لا يعني الإلزام بالضرورة، بل قد تكون مجرد ندبٍ، ويحتاج إلى مزيدٍ من الدلالة لفهم هذا الطلب بأنه على وجه الإلزام (الوجوب)[15]. وهو في هذا الرأي، يتبع أبا عَلِيّ الجُبَّائيّ وابنه أبا هَاشم. إلا أن صاحب مخطوطتنا يُميّز بين معنى الأمر في اللغة والشريعة، فيقول إن الأمر في اللغة لا يعني بالضرورة الطلب الإلزاميّ، أما في الشريعة، فإن هذا الأمر إذا صدر من الله أو رسوله؛ فإنه يعني الإلزام وهذا بإجماع الصحابة، وأن الصحابة كان يحملون ما جاء عن الله ورسوله على الوجوب[16]. ولم يذكر القاضي عبد الجبار ذلك في روايته. كما أن البصريّ ذكر في مقدمة *المعتمد* بعض الموضوعات الموجودة في *العُمد*،

(14) المصدر السابق.

(15) القاضي عبد الجبار (1965)، *المُغني في أبواب التوحيد والعدل* (تحقيق: طه حُسين)، القاهرة: الدار المصريَّة للتأليف والنشر، ص 108-115.

(16) الناطق بالحق يَحيى بن الحُسين (2013)، *المجزئ في أصول الفقه* (المجلد الأول)، (تحقيق: عبد الكريم جدبان)، صنعاء، اليمن، ص 95-112.

مثل أقسام العلوم، وكذلك تعريف المعرفة الضروريَّة والمكتسبة، وهي غير موجودة في نصنا[17].

ويعتمد محقق *المُجزي* في طبعته على مخطوطتين. إحداهما المخطوطة الرئيسة، وقد سجلها ناسخٌ في حياة المؤلف الناطق بالحق أبي طالب سنة 417هـ/1026م، وقد وُجدت هذه المخطوطة في مكتبة الأحقاف. والمخطوطة الأخرى، وهي موجودة في مكتبة الإمام زيد بن عَلِيّ، استُخدمت كمخطوطةٍ فرعيَّة؛ ولا يُعرف ناسخها ولا تأريخ نسخها ولا مالكها.

وخلاصة القول، إن حقيقة أن مُحقق *المُجزي* وجد نصًا كاملًا كُتب في حياة المؤلف والمقارنة الصحيحة بين النصين تكشف عن أن المخطوطة الناقصة[18] تحتوي على بعض فصول *المُجزي*، وأن المؤلف يُشير إلى أبي عَلِيّ الجُبَّائيّ بـ(سيدنا) لمجرد أن الناطق بالحق أبي طالب اعتاد أن يناديه بأنه أحد شيوخه. ولكن يُمكننا أن نعتبر هذا الالتباس مِثالًا ملموسًا فيما يتصل بالعلاقة الوثيقة بين أصول فقه المعتزلة وأصول فقه الزيديَّة.

أهميَّة كتاب المُجزي وبُنيته

يُعد كتاب المُجزي أول عملٍ زيديٍّ كاملٍ معروف في أصول الفقه. وقبل الناطق أبي طالب، كتب القاسم بن إبراهيم الرسيّ والهادي إلى الحق في بعض مواضيع أصول الفقه في أطروحاتهما الباقية[19]، وتُشير بعض أعمالهما المفقودة إلى وجود محتوى في الأصول في عناوينها. وبعد الناطق أبي طالب، أسهم علماء زيديَّة مُختلفون في مجال الأصول. وتتضمن القائمة التالية أمثلةً رئيسةً لهذا الأدب:

أحمد بن سُليمان ({المُتوفى} 566هـ/1170م) **وكتاب الزاهر**، وعبد الله بن حَمزة ({المُتوفى} 614هـ/1217م) **وكتاب صفوة الاختيار**[20]، ويَحيى بن المحَسن ({المُتوفى} 636هـ/1238م) في **المُقنع في أصول الفقه**، وأحمد بن مُحَمَّد الرصَّاص ({المُتوفى} 656هـ/1258م) في **جوهرة الأصول وتذكرة الفحول**[21]، ويَحيى بن حَمزة ({المُتوفى} 749هـ/1348م) مع كتابه **الحاوي لحقائق الأدلة الفقهيَّة**،

(17) أبو الحُسين البصريّ (1983)، *المعتمد في أصول الفقه* (المجلد الأول)، بيروت: دار الكتب العلميَّة، ص3.

(18) أي مخطوطة *شرح العُمد* المترجم.

(19) انظر: رسالتي *كتاب القياس والاجتهاد القياس* و*كتاب السُّنَّة* في الهادي إلى الحق، يَحيى بن الحُسين (2001)، مجموع *رسائل الإمام الهادي إلى الحق القويم يَحيى بن الحُسين بن القاسم بن إبراهيم عليهم السلام: الرسائل الأصوليَّة* (تحقيق عبد الله الشاذلي)، عمّان: مؤسسة الإمام زيد بن عَلِيّ الثقافيَّة؛ والقاسم الرسيّ (2001)، مجموع *كتب ورسائل الإمام القاسم بن إبراهيم الرسيّ* (تحقيق: عبد الكريم جدبان)، صنعاء، اليمن: دار الحكمة اليمانيَّة.

(20) عبد الله بن حَمزة (2002). *صفوة الاختيار في أصول الفقه*. (تحقيق: إبراهيم يَحيى الدرسيّ)، صعدة: مركز أهل البيت للدراسات الإسلاميَّة.

(21) أحمد الرصَّاص (2009)، *جوهرة الأصول وتذكرة الفحول* (تحقيق: أحمد المأخذيّ)، بيروت: دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع.

وابن المرتضى ({المُتوفى} 840هـ/1436م) مع كتابه **منهاج الوصول**[22]، وصارم الدين إبراهيم بن مُحَمَّد الوزير ({المُتوفى} 914هـ/1508م) وكتابه **الفصول اللؤلؤيَّة**[23]، ومُحَمَّد بن يَحيى بن بهران ({المُتوفى} 957هـ/1550م) مع عمله القصير **كتاب الكافل بنيل السؤول في علم الأصول**[24]، وأحمد بن مُحَمَّد لقمان ({المُتوفى} 1039هـ/1629م) وكتاب **الكاشف لذوي العقول**[25]. وكلهم أسهم في إثراء أدبيات أصول الفقه في مذهب الزيديَّة.

وبعد أن بيّنا أهميَّة *كتاب المُجزي* في تأريخ أصول الفقه الزيديّ؛ يمكننا أن نُسلط الضوء على بنيته. يبدأ الكتاب بموضوع الأوامر، وبعد تناول بعض المناقشات اللغويَّة ينتقل إلى الناسخ والمنسوخ. ويتبعهُ تحليلٌ لصحة الأخبار وتصنيفها، ثم دراسة قِيمة الأفعال النبويَّة. وتتناول الفصول الثلاثة الأخيرة الإجماع والقياس والاجتهاد. ويتضمن النص بمجمله الموضوعات الآتية:

الخلاف في الأوامر، المجلد الأول، ص95-169.

الخلاف في العموم والخصوص، وما يتصل بهما، المجلد الأول، ص170-308

الخلاف في المُجمل والمُبين والبيان، المجلد الأول، ص309-376.

الخلاف في الناسخ والمنسوخ، المجلد الأول، ص377-432 – المجلد الثاني، ص5-81.

الخلاف في الأخبار، المجلد الثاني، ص82-350.

الخلاف في الأفعال، المجلد الثاني، ص351-404.

الخلاف في الإجماع، المجلد الثاني، ص 405-440 - المجلد الثالث، ص5-205.

الخلاف في القياس والاجتهاد، المجلد الثالث، ص5-206-431 – المجلد الرابع، ص5-363.

ويختلف أسلوب الناطق بالحق أبي طالب عن أسلوب أعمال أصول الفقه الرئيسة. فأسلوبه في الكتابة يمكن وصفه، بشكلٍ أفضل، بأدب الخلاف أو الاختلاف في مجال الفقه. وكما تُشير عناوين الفصول؛ فإنه يتأمل في موضوعاتٍ في الأصول المُختلفة مِن خِلال الاستعانة بالاختلافات بين المذاهب

---

(22) أحمد ابن المرتضى (دون تأريخ نشر)، *منهاج الوصول إلى معيار العقول في علم الأصول* (تحقيق: محمود سعد)، القاهرة: مؤسسة الإخلاص للطباعة والنشر.

(23) صارم الدين إبراهيم الوزير، (2001)، *الفصول اللؤلؤيَّة في أصول فقه العترة الزكيَّة*. (تحقيق: مُحَمَّد يَحيى عزان)، صنعاء، اليمن: مركز التراث والبحوث اليمنيّ.

(24) مُحَمَّد بن يَحيى ابن بهران (18 يوليو 2015)، *كتاب الكافل بنيل السؤول في علم الأصول*. استُرجِع في 18 يوليو 2015، من Staats-bib-liothekzuBerlin-PreußischerKulturbesitz:http://resolver.staatsbibliothek-berlin.de/SBB0000B49D00030000.

(25) أحمد بن مُحَمَّد لقمان (2004)، *الكاشف لذوي العقول عن وجوه معاني الكافل بنيل السؤول* (تحقيق: المرتضى بن زيد المحطوريّ)، صنعاء، اليمن: مكتبة مركز بدر للطباعة والنشر والتوزيع.

المُختلفة؛ فيختار موضوعًا، ويذكر الآراء المُختلفة بشكلٍ رئيسٍ بين الفقهاء (الحنفيَّة والشافعيَّة) وعلماء اللاهوت (المعتزلة). كما يذكر آراء العلماء المُختلفة ضمن هذين الفريقين، وبعد أن يعرض حجج كل رأيٍ؛ يُدافع عن رأي علماء اللاهوت، أو رأيٍ مُعيَّنٍ لعالِمٍ من المعتزلة، ثم ينتقل إلى دعم حُجج الرأي الذي يميل إليه مِن خِلال الرد على انتقادات أصحاب الرأي المُعاكس.

المُجزي: نصٌ معتزليٌّ أم زيديٌّ؟

المرجعيات العلميَّة الذين نقل عنهم الناطق بالحق أبي طالب آراء في أصول الفقه

من الصعب للغاية تحديد نصٍ في أصول الفقه مع المذهب التابع له. وقد ذكرتُ أعلاه بعض الصعوبات التي تُواجه مثل هذا المسعى العلميّ فيما يتصل بالانتماءات المذهبيَّة المُتعددة لمؤلفي أصول الفقه ونوعي الكتابة في هذا العلم. ومن الصعوبات الأخرى، حقيقةٌ مفادها أن العناوين والمحتوى وأسلوب الكتابة في أدب الأصول تعني ضمنًا ادعاء طابعٍ إضافيّ في أصول الفقه. ويبدو أن المؤلفين يزعمون أن الأفكار التي عبروا عنها في أعمالهم لا تخص مذهبًا واحدًا؛ بل تخص كل المذاهب. بيد أنه لم يزدد عدد الأعمال في هذا الأدب إلا بعد تشكيل المذاهب. ومِن ثَم، فلا بد أن تكون هناك علاقةٌ بين تشكيل المذهب وإنتاج أعمال الأصول، وهو أمرٌ لم تتم دراسته بعد في الدراسات الحاليَّة.

وفي واقع الأمر، هناك حُجتان تدعمان الادعاء بوجود صفةٍ خارج المذهب في إنتاج أدبيات أصول الفقه: 1) إن عناوين كتب أصول الفقه لا تدل على الانتماء إلى مذهبٍ مُعيَّنٍ، وهو أمرٌ شائعٌ في أدبيات الفقه، و2) تُناقشُ مواضيعَ مُعيَّنة بشكلٍ شائعٍ في هذه الأدبيات، ويُؤيد بعض العلماء المنتمين إلى مذاهب مُختلفةٍ في كتاباتهم. فعلى سبيل المثال، يرفض بعض معتزلة بغداد والشِّيعَة والظاهريَّة حُجيَّة القياس؛ فيما يقبل بحجيَّة الإجماع العديد من العلماء المنتمين إلى مذاهب مُختلفةٍ بالحجج نفسها أو بحججٍ مُماثلةٍ. إن حقيقة أن هذه الأدبيات تطورت حول قضايا مُعيَّنة أدت بطبيعة الحال إلى ظهور معسكراتٍ قليلةٍ من العلماء تضم العديد من الانتماءات المذهبيَّة المُختلفة. وليس من غير المألوف أن يُدافع عالِمٌ في الأصول عن موقفه بحجةٍ معتزليَّةٍ، أو يُجادل عالِمٌ شِّيعيّ عن الموقف نفسه الذي يتبناه عالِمٌ حنفيٌّ. لذلك، من الصعب جدًا تحديد الانتماء إلى مذهبٍ بعينه بدقةٍ مِن خِلال النظر لمجرد موضوعاتٍ وحُججٍ مُعيَّنةٍ. لكن هذا لا يعني أن ذلك المذهب لا يمتلك أفكارًا مُميّزة مُعيَّنةٍ في موضوعات

أصول الفقه. على سبيل المثال، إذا فُضِّل عمل أهل المدينة في نصٍ ما؛ فهناك احتمالٌ كبير أن يكون مؤلفه مالكيًا. وبالمثل، إذا ذُكِر مفهوم عموم البلوى في نصٍ في أصول الفقه؛ فمن المرجح جدًا أن ينتمي صاحبه إلى المذهب الحنفيّ. وبالنسبة لمعظم المذاهب الأخرى، فلا يمكن تحديد بعض الاتفاقات حول بعض موضوعات الأصول بشكلٍ استنباطيّ واستخدام هذه الاتفاقات المُميِّزة في تحليلٍ مقارنٍ لتحديد الانتماء المذهبي لنصٍ مُعيَّنٍ.

ومع ذلك، فالطريقة الأكثر حسمًا لتحديد انتماء نصٍ في أصول الفقه إلى مذهبٍ ما، كما أزعم، هي تتبع الشخصيات المرجعيَّة التي جاءت في النص. ونظرًا لأن علم أصول الفقه تطور عبر المناقشات النظريَّة التي كانت موجودةً بالفعل لفترة طويلةٍ إلى حدٍ ما؛ فإن أقدم الأعمال في هذا العِلم تتضمن مراجع واقتباسات من المرجعيات السابقة وتعليقاتٍ على أفكارهم؛ إما بطريقةٍ داعمةٍ أو دحضٍ.

وأزعم أن الطريقة الأكثر أمانًا لتحديد انتماء نص في أصول الفقه إلى مذهبٍ ما: هي النظر إلى المرجعيات التي تم نقل أفكارها وتأييدها وتكرر ذكرها في النص. كما تُوفر هذه الشبكة العلميَّة هويَّة المؤلف والمذهب الذي يتبعه في كتاباته في أصول الفقه. فعلى سبيل المثال، ألف الجصّاص ({المُتوفى} 370هـ/981م) وأبو الحُسين البصريّ ({المُتوفى} 436هـ/1044م)، وكلاهما معتزليان وحنفيان، عملين في أصول الفقه بعنوان *الفصول في الأصول* و*المعتمد*، على التوالي. وأزعم أن العامل الأكثر أهميَّة لتحديد انتماءات هذين النصيص إلى مذاهبهما هو النظر إلى العلماء المعتمدين الذين ينقل المؤلفان عنهم أفكارهم وتأييدها ويتكرر ذكرهم. ففي عمله، يقتبس الجصّاص مُؤيدًا، وبشكلٍ مُتكررٍ، لأبي حنيفة ({المُتوفى} 150هـ/767م)، وأبي يوسف ({المُتوفى} 182هـ/798م)، ومُحمَّد بن الحَسن ({المُتوفى} 189هـ/805م)، وعيسى بن أبان ({المُتوفى} 221هـ/836م)، وأبي سعيد البردعيّ ({المُتوفى} 317هـ/930م)، وأبي الحَسن الكرخيّ ({المُتوفى} 340هـ/952م)، وكلهم معروفون بآثارهم العلميَّة في مذهب الحنفيَّة، وهو يُطلق عليهم (شيوخنا) في إشارة إلى المذهب الذي يتبعه. في حين أنا أبا الحُسين البصريّ يروي في كتابه *المعتمد* آراء أبي عَلِيّ الجُبَّائيّ ({المُتوفى} 303هـ/916م)، وابنه أبي هَاشم الجُبَّائيّ ({المُتوفى} 321هـ/933م)، وأبي عبد الله البصريّ، والقاضي عبد الجبار، فيصفهم بـ(شيوخنا) أو (شيوخنا المتكلمين). كما يُميِّز بوضوحٍ بين آراء الحنفيَّة وآراء شيوخه. وكل هذا يدل على أن الجصّاص كان يكتب وفقًا لأصول الفقه الحنفيّ، في حين كان أبو الحُسين البصريّ يكتب وفقًا لأصول فقه المعتزلة.

لذلك، ومن أجل التحقيق بشكل صحيحٍ في جوهر *كتاب المُجزي* من حيث طابعه الزيديّ أو المعتزليّ؛ فإن الطريقة الأكثر دقةً هي تتبع الأصوات المرجعيَّة المذكورة فيه. وبادي ذي بدء، دعونا ننظر فيما إذا

كان كتاب الناطق بالحق أبي طالب ينقل آراء المرجعيات الزيديَّة السابقة بتأييدٍ أم لا. يُرجِع علماء الزيديَّة المعاصرون أدب أصول الفقه في مذهبهم إلى شخصياتٍ مُبكرةٍ أمثال القاسم بن إبراهيم الرسيّ ({المُتوفى} 246هـ/861م) والهادي إلى الحق ({المُتوفى} 298هـ/910م). ويروي الناطق بالحق أبي طالب في كتابه *الإفادة* سيرة هؤلاء العلماء ويُشير في ترجماتهم إلى كتاباتهم المُتعلقة بموضوعات أصول الفقه. فعلى سبيل المثال، ينسب *كتاب الناسخ والمنسوخ* إلى القاسم الرسيّ، و*كتاب القياس* إلى الهادي إلى الحق[26]. وتحتوي بعض الرسائل المنشورة لهذين العالمَيْن على مناقشاتٍ ذات صلةٍ بهذا الصدد. وعلى وجه الخصوص، يتداخل كتابا *السُّنَّة* و*القياس* للهادي مع بعض الموضوعات التي تمت دراستها في *المُجزي*. بيد أن هذه النصوص لا تحتوي على معلوماتٍ بشأن المصدريَّة.

ورغم أن الناطق بالحق أبي طالب يروي آراء القاسم، بل وينقلها في كثيرٍ من الأحيان عن الهادي في مسائل فقهيَّةٍ موضوعيَّةٍ في كتابه *التحرير*[27]؛ فإننا لا نجد في *المُجزي* اقتباسًا واحدًا عن أحد هؤلاء العلماء، بل نرى تأثيرًا معتزليًا ساحقًا، فهو يروي ويتبع في الغالب آراء أبي عبد الله البصريّ الحُسين بن عَلِيّ ({المُتوفى} 369هـ/979م)، وأبي هَاشم الجُبَّائيّ ({المُتوفى} 321هـ/933م)، وأبي عَلِيّ الجُبَّائيّ ({المُتوفى} 303هـ/916م)، وأبي الحَسن الكرخيّ ({المُتوفى} 340هـ/952م).

وكثيرًا ما ينقل الناطق بالحق أبي طالب آراء شيخه أبي عبد الله البصريّ، الذي يُسميه (شيخنا). وقد وُلِد أبو عبد الله البصريّ في أواخر القرن الثالث الهجريّ، ودرس اللاهوت على أبي هَاشم الجُبَّائيّ وتلميذه ابن خلاد، ودرس الفقه على أبي الحَسن الكرخيّ. وتَنسب المصادر الببليوغرافيَّة إليه أعمالًا في الأصول وهما *الأصول* و*نقض الفتيا*، وقد كتبهما بناءً على طلب سيف الدولة، إلا أنه لم يُعثَرْ عليهما. ويُقال إنه زعم في هذين الكتابين أن كل مجتهدٍ مُصيبٌ[28]. وطبقًا لسِيرته، فإن أبا عبد الله البصريّ كان ضليعًا في الفقه واللاهوت، إلا أنه قدم إسهاماتٍ أكبر في الأخير. وتصفه بعض المصادر بأنه عالِمٌ معتزليٌّ وفقيهٌ حنفيٌّ[29]. ومع ذلك، تزعم المصادر الزيديَّة أنه كان من أشد المؤيدين للتفضيل، أي (تفوق عَلِيّ على غيره من الخلفاء إلى الحد الذي جعله يكتب *كتاب التفضيل*[30]. وَتظهر روايات أبي عبد الله البصريّ

(26) الناطق بالحق يَحيى بن الحُسين (2001)، *الإفادة في تأريخ الأئمة السادة*. (تحقيق: مجد الدين المؤيديّ)، صعدة: مركز أهل البيت للدراسات الإسلاميَّة.

(27) الناطق بالحق، *التحرير*، ص19، 249، 328، 381.

(28) القاضي عبد الجبار (1974)، *فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة*. تونس: الدار التونسيَّة للنشر، ص326.

(29) الصيمريّ، حُسين بن عَلِيّ (1985)، *أخبار أبي حنيفة وأصحابه*. بيروت: عالم الكتب، ص170؛ والخطيب البغداديّ (2002)، *تاريخ بغداد* (المجلد الثامن)، بيروت: دار الغرب الإسلاميّ، ص 626.

(30) عبد الله بن حَمزة، *صفوة الاختيار*.

في كل المواضيع العامة، تقريبًا، التي حُلِّلَت في *المُجزي*.

وينقل الناطق بالحق أبي طالب أيضًا آراء في أصول الفقه عن أبي هَاشم الجُبَّائيّ ({المُتوفى} 321هـ/933م) ووالده أبي عَلِيّ الجُبَّائيّ ({المُتوفى} 303هـ/916م). وينتمي هذان العالمان البارزان إلى معتزلة البصرة، وقد استُشهد بآرائهما على نطاقٍ واسعٍ في الأدبيات المعتزليَّة اللاحقة. والمرجعيَّة المهمة الأخرى في (*المُجزي*) هو الفقيه المشهور أبو الحَسن الكرخيّ، صاحب *كتاب الأصول* الشهير، وهو نصٌ متُعلقٌ بالقواعد الفقهيَّة، وهو شيخ أبي عبد الله البصريّ. ويروي الناطق بالحق أبي طالب آراءه مِن خِلال رواية أبي عبد الله البصريّ.

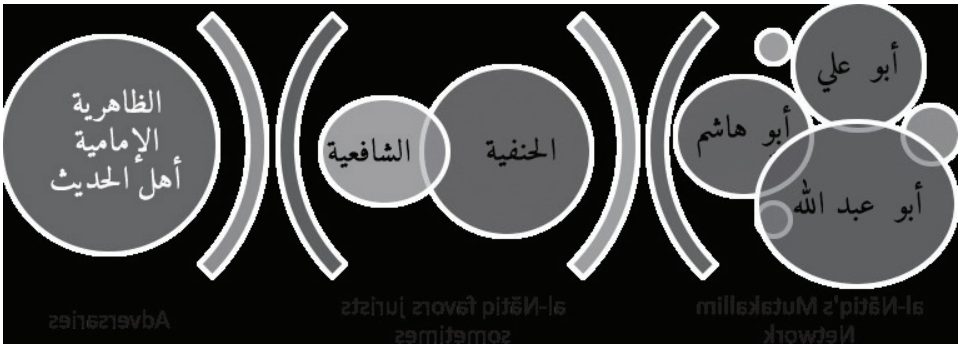

الشكل 1: توضيح للشبكة العلميَّة للناطق بالحق أبي طالب في كتابه *المجزي*

وكما يوضح هذا الشكل، فالناطق بالحق أبي طالب يستعين في كتابه *المُجزي* في الغالب بأصول فقه علماء المعتزلة السابقين. وقد استَشهد بشكلٍ مُتكرر ومُؤيدٍ بأفكار شيخه المباشر أبي عبد الله، ثم بأفكار أبي هَاشم الجُبَّائيّ، وأبي عَلِيّ الجُبَّائيّ، وأبي الحَسن الكرخي. وقد يتساءل المرء لماذا لا يُمكن اعتبار أبي عبد الله وأبي الحَسن الكرخيّ، المعروفين بأنهما على المذهب الحنفيّ، من علماء أصول فقه المعتزلة بدلًا من علماء أصول فقه الحنفيَّة؟ والجواب أن الناطق بالحق أبي طالب يُصنفهم في خانة علماء اللاهوت ومشايخه، ويصف الحنفيَّة بوضوحٍ بأنهم طائفةٌ مُتميّزة لها أصول فقهها الذي يختلف عن أصول علماء اللاهوت. والطائفة الثانية من الناس في هذه الخانة هم الفقهاء، كما يُسميهم الناطق بالحق أبي طالب. وإن كان يُفضل في الغالب آراء اللاهوتيين؛ فإنه في بعض الأحيان، وخاصة عندما تتعدد آراؤهم؛ يُفضل آراء الفقهاء. وفي مثل هذه الحالات يُفضل في الغالب آراء الحنفيَّة على آراء الشافعيَّة. وتجدر الإشارة إلى أن (*المُجزي*) يمثل أحد الأعمال المُبكرة في أصول الفقه التي تستشهد

بالشافعي و*رسالته*[31] من بين الشخصيات القليلة جدًا المذكورة في النص. وعلى الرغم من أن الناطق بالحق أبي طالب يُشير إلى بعض الآراء التي يعتنقها علماء الإماميَّة والظاهريَّة وأهل الحديث؛ فإنه يعتبر نفسه خصمهم.

أما الأعمال السابقة التي يَستشهد بها، فقد حددتُ خمسة عناوين لأربعة علماء:

كتاب الحجة، لعيسى بن أبان في موضوع إجماع الخلفاء على صحة أخبار الآحاد.

كتاب الرسالة، لمُحَمَّدٍ بن إدريس الشافعيّ. وعندما يستشهد بآراء الشافعيّ؛ فإنه يذكر *رسالته* عدة مرات، على سبيل المثال عندما يكتب عن صحة خبر الآحاد وصحة نقل الرواية بناءً على النص المكتوب.

كتاب البغداديات، لأبي هَاشم الجُبَّائيّ، عندما يُحلل رتبة القياس في مقابل النص عند ذلك العالِم.

كتاب الاجتهاد و*كتاب جواب مسألة مُحَمَّد بن زيد الواسطيّ*، لأبي عَلِيّ الجُبَّائيّ، عندما يُناقش هل يجوز للأنبياء أن ينهوا أو يأمروا بأي شيءٍ من تلقاء أنفسهم؟ وهل كل اجتهادٍ صحيح عند هذا العالِم بالذات، وبين الحين والآخر في بعض الموضوعات الأخرى؟

مقارنة موضوعات المُجزي بغيره من كتب أصول الفقه

كما أشرنا سابقًا، فإن الطريقة الأكثر أمانًا لتحديد انتماء *المُجزي* إلى نوعٍ مُعيَّنٍ من أنواع أصول الفقه هي تتبع الأصوات المنقولة بشكلٍ رسميّ والمقدَّمة في النص. لقد أثبت القسم السابق أن الناطق بالحق أبي طالب بنى عمله على تراث أصول فقه المعتزلة الذي كان موجودًا في عصره. بيد أنه قد يكون من الأفضل إظهار سبب كون هذه الطريقة أكثر أمانًا من مجرد مقارنة الموضوعات المكتوبة في المذهبين. لذلك، يُقارن هذا القسم بعض الأمثلة المأخوذة من قراءةٍ مُتقاطعةٍ لكتابين أنموذجيين في أصول فقه المعتزلة والزيديَّة: *المعتمد* لأبي الحُسين البصريّ، و*صفوة الاختيار*، لعبد الله بن حَمزة.

حُجيَّة أخبار الآحاد في تخصيص العام:

يذكر الناطق بالحق أبي طالب آراء مُختلفةً في هذا الموضوع، ويذهب إلى أن أغلب الفقهاء واللاهوتيين، ومنهم من يُسميهم مشايخنا المتكلمين، أعطوا لخبر الآحاد حُجيَّة تخصيص العام. ويتفق مع شيوخه في القول بأن الُحجج الكليَّة لحُجيَّة أخبار الأحاد تُثبت حجيتها في تخصيص العام، فإذا

(31) الناطق بالحق، *المجزئ*، ص2، 140، 155، 224.

قبلنا حُجيَّة هذه الأخبار؛ فلا بد أن نقبل حجيَّتها في تخصيص العام[32].

وعند أبي الحُسين البصريّ، فخبر الآحاد له حُجيَّةٌ كافيةٌ في تخصيص العام؛ لأن أصله يُؤدي إلى الاحتمال، والعقل يقبل أن الاحتمال له وزن كافٍ في مسائل المصلحة والمفسدة[33].

وقد ذكر عبد الله بن حَمزة ({المُتوفى} 614هـ/1217) آراء مُختلفةً في هذا الموضوع، وميَّز بوضوحٍ بين موقفهم وموقف الحنفيَّة والشافعيَّة وأبي الحُسين البصريّ والشيخ أبي عبد الله البصريّ. واستنادًا إلى رأي شيخه الرصَّاص ({المُتوفى} 584هـ/1188م)؛ فيرى أن الأمر يتوقف على كون العام قطعيًا، أي يُؤدي إلى العِلم أم لا؟ فإذا كان قطعيًا؛ فلا يُمكن أن يُخصِص خبر الآحاد عموم النص القرآنيّ؛ لأن العِلم القطعيّ لا يمكن أن يُترك في مواجهة العِلم المُحتمل. وإذا كان العام أيضًا محتملًا؛ فيمكن أن يُخصصه خبر الآحاد[34].

وفي هذا الموضوع، يتفق رأي الناطق بالحق أبي طالب مع رأي أبي الحُسين البصريّ وشيوخه من الفقهاء، ولكن المثال التالي يُوضح لنا أن الاستدلال بالتقليد العلميّ الذي يتبعه الناطق أبي طالب في المسائل المتفق عليها مُضِلٌ في واقع الأمر.

الإجماع السكوتي:

يُعرّف بعض العلماء (الإجماع السكوتي) بأنه عدم وجود خلافٍ مرويٍّ عن شخصٍ ما، وعادة ما يكون ذلك الشخص أحد الصحابة. ويُناقش الناطق بالحق أبو طالب صحة هذا الرأي ويذكر ثلاثة آراء؛ 1) أن الإجماع السكوتي هو الإجماع نفسه، و2) أنه ليس إجماعًا، بل يُعتبر حُجةً -يَنسب هذين الرأيين إلى الفقهاء– و3) أنه ليس إجماعًا ولا حُجة. ويقبل هذا الرأي الأخير هو واللاهوتيون. وهذه من الحالات الاستثنائيَّة التي لا يَنسب فيها آراء في الأصول إلى علماء مُعيَّنين[35]، بل إنه لا ينقل آراء من سبقوه في هذا الموضوع البتة.

ويُوضح عبد الله بن حَمزة أصحاب هذه الآراء: فأبو عَلِيّ الجُبَّائيّ وأكثر الفقهاء يلتزمون بالرأي الأول؛ بشرط انقضاء عصر الإجماع، ويذهب أبو هَاشم وأبو الحَسن الكرخيّ إلى الرأي الثاني، ويُدافع أبو عبد الله البصريّ والظاهريَّة عن الرأي الثالث الذي يرفض الإجماع السكوتي على جميع المستويات،

(32) الناطق بالحق، *التحرير*.
(33) أبو الحُسين البصريّ، *المعتمد*.
(34) عبد الله بن حَمزة، *صفوة الاختيار*.
(35) الناطق بالحق، *التحرير*.

ويذكر عبد الله بن حَمزة أيضًا أنه وشيخه يُفضلان الرأي الأخير[36].

في حين يقدم أبو الحُسين البصريّ مزيدًا من التفاصيل حول هذه الآراء المُختلفة حول هذا الموضوع، ويذهب إلى أن الإجماع السكوتي بمثابة الإجماع؛ لأن السكوت يدل على الموافقة[37]. ثم يدخل في المناقشات العميقة حول كيفيَّة تحديد سكوتهم كموافقة.

وفي هذا الموضوع، يتبع عبد الله بن حَمزة خط الرصَّاص ← الناطق بالحق أبي طالب ← أبو عبد الله البصريّ، في حين يُقدم أبو الحُسين البصريّ حُججه المعارضة. وهنا، يبدو أن الناطق بالحق أبا طالب يقف في الشبكة المُعتمَدة لعبد الله بن حَمزة؛ إلا أنه مع الأخذ في الاعتبار المثال السابق وموضوعات أخرى في الكتاب؛ فمن المضلِّل أن نقول إن هذا هو الحال بالنسبة لكل أو حتى معظم موضوعات الكتاب. وهذا يدل أن اختيار موضوعاتٍ مُعيَّنةٍ ومقارناتٍ عشوائيَّةٍ أمرٌ مُضلِّل عندما يُحاول المرء تحديد التزام عالِمٍ مُعيَّن بأحد تقاليد أصول الفقه. وبدلًا من ذلك، فإن تتبع شبكة المرجعيات التي يضعها في عمله، إذا كانت متاحةً، سيكون نهجًا أكثر أمانًا نسبيًا، على الأقل من حيث استكشاف رواية المؤلف نفسه. ويبدو أن عبد الله بن حَمزة قد حافظ في واقع الأمر على نهج الناطق بالحق أبي طالب في افتراض وجود معسكرين رئيسين لأصول الفقه، وهما اللاهوتيون والفقهاء، وفي وضع نفسه إلى جانب (شيوخ المتكلمين)، أي المعتزلة، في مواجهة الفقهاء، أمثال أصحاب أبي حنيفة، أو مالك، أو الشافعيّ[38].

تأثير كتاب الناطق بالحق أبي طالب على أدبيات أصول فقه الزيديَّة اللاحقة:

تشترك أعمال أصول فقه الزيديَّة المُختلفة في بعض العناصر. ولعل من أبرز هذه العناصر وأكثرها وضوحًا هو أسلوب الكتابة الذي ينقل الخلافات السابقة بين العلماء. فالمؤلفون لا يتعاملون مع الموضوع من الناحية النظريَّة، كما نرى في أغلب أعمال أصول الفقه؛ بل إنهم يسردون الآراء المُختلفة التي تطوّرت حول الموضوعات التي يتناولونها تحت عناوين مُحددةٍ. ثم يشرعون في الدفاع عن أحد هذه الآراء، وهو الأسلوب المعتاد لدى اللاهوتيين، وذلك بعرض حُجج الجانبين. وإذا لم يكن هناك شيءٌ آخر، فيبدو أن *كتاب المُجزي* للناطق بالحق أبي طالب كان مثالًا على مثل هذا الأسلوب في أدبيات

(36) عبد الله بن حَمزة، *صفوة الاختيار*.
(37) أبو الحُسين البصريّ، *المعتمد*.
(38) عبد الله بن حَمزة، *صفوة الاختيار*.

أصول الفقه التي يتبناها اللاهوتيون. وهذا الأسلوب واضحٌ أيضًا في الأعمال الأساسيَّة التي يتبناها مذهبه، مثل *صفوة الاختيار*، و*الفصول اللؤلؤيَّة*، و*منهاج الوصول*.

وتميل الدراسات العلميَّة الحاليَّة في أصول الفقه إلى تجاهل أي استكشافٍ للعناصر المُتفق عليها في نهج أصول فقهٍ مُعيَّنٍ والتي ينفرد بها هذه النهج، أيضًا. ورغم أن بعض العبارات العامة تُشير إلى بعض العناصر المتاحة لبعض تراث أصول الفقه، مثل تراث الحنفيَّة والشافعيَّة والمعتزلة؛ إلا أنه لا توجد حتى اللحظة دراسةٌ شاملةٌ تُركز على هذه الإشكاليَّة المهمة. وكل ما لدينا هو مجرد بعض الادعاءات حول بعض تراث أصول الفقه التي لم يتم التحقق منها بأدلةٍ كافيَّةٍ. ومن هذه الادعاءات ما قدمه مُحَمَّد يَحيى، محقق *الفصول اللؤلؤيَّة*، حول العناصر المُتميِّزة المُتفق عليها في أصول فقه الزيديَّة. وهو يزعم في مقدمة الكتاب أن العلماء الذين يمكن تسميتهم (زيديَّة) ينبغي ألّا يخرجوا مع مبادئ أصول الفقه الآتية:

- مراعاة دور العقل في الأحكام، وخاصةً في الأمور المتعلقة بالخير والشر (التحسين والتقبيح).
- قبول ما رُوي بوجهٍ صحيحٍ عن عَلِيّ بن أبي طالب.
- قبول إجماع أهل البيت إن وُجد.
- مقارنة روايات الحديث بمضمون القرآن الكريم لتقييم صحتها.
- إعطاء الأولويَّة لروايات أهل البيت على غيرها.

أعتقد أنه من الواضح للقارئ أن هذه المبادئ لا يمكن اعتبارها مُتميِّزة ومُتفقًا عليها بين كل علماء الزيديَّة. بل إنها تُؤكد على حقيقةٍ مفادها أنه ينبغي إجراء المزيد من البحث حول المبادئ المُتميِّزة والمُتفق عليها في تقاليد أصول الفقه المُختلفة[39].

وبعد أن أوضحنا هذه الحاجة، يمكننا أن نُوجه انتباهنا مرةً أخرى إلى تأثير *المُجزي* ومؤلفه الناطق بالحق أبي طالب على أدب أصول فقه الزيديَّة اللاحق. فرغم أن الزيديَّة المعاصرين يذكرون كثيرًا *كتاب المُجزي في أصول الفقه* عندما يتحدثون عن أدبيات أصول الفقه في مذهبهم؛ إلا أنه يبدو أن هذا العنوان لا يظهر إلا نادرًا في أدبيات أصول الفقه الكلاسيكيَّة للمذهب. فعلى سبيل المثال، يقتبس ابن المرتضى من *كتاب المُجزي* بضع مراتٍ[40]. بيد أنه وعلى عكس عدد المرات التي يُذكر فيها عنوان الكتاب؛ فإن آراء الناطق بالحق أبي طالب بصفته السيد أبا طالب تُقتبس كثيرًا في مجموعة الأدب

(39) صارم الدين الوزير، *الفصول اللؤلؤيَّة*.
(40) ابن المرتضى (دون تأريخ نشر)، *منهاج الوصول*، ص72.

الكلاسيكيّ نفسه.

وهنا أود أن أذكر فقط بعضها. ففي كتابه *صفوة الاختيار*، ينقل عبد الله بن حَمزة عن الناطق بالحق أبي طالب وعن أبي عبد الله البصريّ في مسألة هل الأمر يدل على الإلزام في النصوص الشرعيَّة؟ وهو ينقل عن الناطق بالحق أبي طالب، دون أن يذكر أبا عبد الله البصريّ في مسألة هل الأمر المُطلق الذي لا يُقيده وقتٌ مُعيَّنٌ يكون على الفور؟ ومتى يجب العمل به إذا قُيِّد بوقت؟ وفي موضوعٍ آخر، ينقل عن الناطق بالحق أبي طالب وشيوخه (شيوخنا)، ولكنه يميل إلى رأي الفقهاء[41].

ويذكر ابن المرتضى في *منهاج الوصول* الناطق بالحق أبي طالب من بين علماء المذهب، جنبًا إلى جنبٍ مع أبي الحُسين البصريّ والقاضي عبد الجبار، في شأن الأمر بعد نسخه، كما ينقل عنه في مواضع مثل تخصيص العموم بفعل النَّبِيّ، وتخصيص عموم الحديث برأي راويه، وقد نقل عنه في أكثر من عشرين موضعًا[42]. وفي كتابه *الفصول الأصوليَّة*، يستشهد صارم الدين بآرائه عدة مراتٍ عند مناقشة علم اللغة والأخبار والقياس والاستحسان[43].

وبناءً على هذه الاقتباسات، يُمكننا أن نستنتج أن علماء الزيديَّة استشهدوا بآراء الناطق بالحق أبي طالب في أدبيات أصول الفقه. وعلى الرغم من أنهم نادرًا ما ذكروا عنوان الكتاب، *المُجزي*؛ فقد اقتبسوا هذه الآراء في الغالب من ذلك الكتاب، وربما من كتابه *جوامع الأدلة*، أيضًا.

الخاتمة

وفي الختام، يرى هذا المقال أنه يجب اتباع الخطوات الآتية من أجل استكشاف هويَّة عالِمٍ مُعيَّن فيما يتعلق بأدبيات أصول الفقه. فبادئ ذي بدء، ينبغي استكشاف شبكة المرجعيات العلميَّة التي يتبعها المؤلف في النص. ثانيًا، إذا كان ذلك متاحًا، فيجب تحليل إسناد المؤلف المباشر للمرجعيَّة إلى بعض هؤلاء العلماء، مثل شيوخه (على سبيل المثال، شيوخنا، ومشايخنا، وشيخنا، وأئمتنا، وإمامنا، وأصحابنا، وصاحبنا)، والمرجعيات المُتميِّزة أو المعارضة. ثالثًا، لا بد من مقارنة آراء المؤلف الداعمة بالآراء المتفق عليها بوضوحٍ في التقليد المُعيَّن، والذي ذُكِر اسمها بوضوحٍ بعد الخطوتين السابقتين.

وبناءً على هذا المنهج، خرج هذا المقال بنتيجةٍ مفادها أن *كتاب المُجزي في أصول الفقه* هو عملٌ زيديّ علميٌّ يعتمد على أصول فقه المعتزلة. وحقيقة أن الناطق بالحق أبا طالب يعتمد على أفكار

(41) عبد الله بن حَمزة، *صفوة الاختيار*.

(42) ابن المرتضى (دون تأريخ نشر)، *منهاج الوصول*.

(43) صارم الدين الوزير، *الفصول اللؤلؤيَّة*.

المرجعيات الزيديَّة السابقة في الفقه، ولكن ليس في أصول الفقه، تُظهر أنه يمكن للمرء أن يزعم بأمان أنه لم يكن، على الأقل ضمن حدود *المُجزي*، يدَّعي تقديم عملٍ مستقلٍ في أصول فقه الزيديَّة. وحسب ما ذكره في كتابه، فإن الفترة التي سبقت عصره كانت تضم معسكرين رئيسين، وكلاهما أسهم في مناقشات الأصول: اللاهوتيون، ويُقصد بهم المعتزلة، والفقهاء، ويُقصد بهم علماء الحنفيَّة والشافعيَّة. ورغم وجود فرقٍ أخرى، مثل الظاهريَّة والإماميَّة وأهل الحديث؛ فإنه يميل إلى تجاهل آرائهم. وعندما يذكرهم؛ فإنه يفعل ذلك لمجرد شرح سبب وجوب تجاهل آرائهم. بالإضافة إلى ذلك، ميَّز الناطق بالحق أبو طالب بعنايةٍ بين تراث أصول الفقه المستقلة و/أو العلماء المستقلين داخل المعسكرين.

كما أن التأثير الواسع الذي خلّفته مناهج المعتزلة على موضوعات أصول فقه الزيديَّة واضحٌ أيضًا في أعمال أصول فقه المذهب المتأخرة. ولكن هذا لا يعني بالضرورة أن أصول فقه الزيديَّة المستقلة لم تكن موجودةً قط؛ بل كانت كلها مبنية على أصول فقه المعتزلة. ويُمكن تحديد حدود تأثير أصول فقه المعتزلة على أصول فقه الزيديَّة مِن خِلال دراسة السمات المميِّزة في كتب أصول فقه المدرستين في أبحاثٍ مستقبليَّة. كما ينبغي مقارنة محتوى عمل الناطق بالحق أبي طالب في أصول الفقه، *جوامع الأدلة*، بمحتوى عمله *المُجزي* من أجل إثبات أطروحة هذه الورقة.

المراجع

أ- المراجع باللغة العربيَّة:

1. **البصريّ**، أبو **الحُسين** البصريّ، (1989)، *شرح العُمد*. (تحقيق: عبد الحميد بن عَلِيّ أبو زنيد)، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.
2. "___" (1983)، *المعتمد في أصول الفقه* (المجلد الأول)، بيروت: دار الكتب العلميَّة.
3. ابن **بهران**، مُحَمَّد بن يَحيى (18 يوليو 2015)، *كتاب الكافل بنيل السؤول في علم الأصول*. تم استرجاعه في 18 يوليو 2015، من Preußischer Kulturbe- - liothek zu Berlin -Staatsbib .berlin.de/SBB0000B49D00030000-sitz: http://resolver.staatsbibliothek
4. **الخطيب** البغداديّ (2002)، *تاريخ بغداد* (المجلد الثامن)، بيروت: دار الغرب الإسلاميّ.
5. **الرسيّ**، القاسم (2001)، *مجموع كتب ورسائل الإمام القاسم بن إبراهيم الرسيّ* (تحقيق: عبد الكريم جدبان)، صنعاء، اليمن: دار الحكمة اليمانيَّة.
6. **الرصَّاص**، أحمد (2009)، *جوهرة الأصول وتذكرة الفحول* (تحقيق: أحمد المأخذيّ)، بيروت:

دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع.

7. **الشهرستانيّ** (1968)، المِلل والنِّحَل (المجلد الأول)، (تحقيق: عبد العزيز الوكيل)، القاهرة: مؤسسة الحلبيّ.
8. **صارم** الدين الوزير، إبراهيم (2001)، *الفصول اللؤلؤيَّة في أصول فقه العترة الزكيَّة*. (تحقيق: مُحَمَّد يَحيى عزان)، صنعاء، اليمن: مركز التراث والبحوث اليمنيّ.
9. **الصيمريّ**، حُسين بن عَليّ (1985)، *أخبار أبي حنيفة وأصحابه*، بيروت: عالم الكتب.
10. **عبد الله** بن حَمزة (2002). *صفوة الاختيار في أصول الفقه*. (تحقيق: إبراهيم يَحيى الدرسيّ)، صعدة: مركز أهل البيت للدراسات الإسلاميَّة.
11. القاضي **عبد الجبار** (1974)، *فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة*، تونس: الدار التونسيَّة للنشر.
12. "___" (1965)، *المُغني في أبواب التوحيد والعدل* (تحقيق: طه حُسين)، القاهرة: الدار المصريَّة للتأليف والنشر.
13. **لقمان**، أحمد بن مُحَمَّد (2004)، *الكاشف لذوي العقول عن وجوه معاني الكافل بنيل السؤول* (تحقيق: المرتضى بن زيد المحطوريّ)، صنعاء، اليمن: مكتبة مركز بدر للطباعة والنشر والتوزيع.
14. ابن **المرتضى**، أحمد (دون تأريخ نشر)، *منهاج الوصول إلى معيار العقول في علم الأصول* (تحقيق: محمود سعد)، القاهرة: مؤسسة الإخلاص للطباعة والنشر.
15. **الناطق** بالحق، يَحيى بن الحُسين (2001)، *الإفادة في تأريخ الأئمة السادة*. (تحقيق: مجد الدين المؤيدي)، صعدة: مركز أهل البيت للدراسات الإسلاميَّة.
16. "___" (2002)، *تيسير المطالب في أمالي السيد أبي طالب* (تحقيق: عبد الله العزي)، صنعاء، اليمن: مؤسسة الإمام زيد بن عَلِيّ الثقافيَّة.
17. "___" (2011)، *التحرير*، صعدة، اليمن: مكتبة أهل البيت.
18. "___" (2011)، *طوالع علم الكلام المعتزليّ: كتاب الأصول لأبي عَلِيّ مُحَمَّد بن خلاد البصريّ وشروحه: طبعةٌ مُحققةٌ لزيادات شرح الأصول للإمام الناطق بالحق أبي طالب يَحيى بن الحُسين بن هارون البطحانيّ الزيديّ*. (تحقيق: كاميلا آدانغ)، ليدن: بريل.
19. "___" (2013)، *المجزئ في أصول الفقه* (المجلد الأول)، (تحقيق: عبد الكريم جدبان)، صنعاء، اليمن.

20. **الهادي** إلى الحق، يَحيى بن الحُسين (2001)، *مجموع رسائل الإمام الهادي إلى الحق القويم يَحيى بن الحُسين بن القاسم بن إبراهيم عليهم السلام: الرسائل الأصوليَّة* (تحقيق عبد الله الشاذلي)، عمّان: مؤسسة الإمام زيد بن عَلِيّ الثقافيَّة.

21. **يَحيى** بن حَمزة (2010)، *الرسالة الوازعة للمعتدين عن سب صحابة سيد المرسلين* في يَحيى بن حَمزة، *مجموع الإمام المؤيد يَحيى بن حَمزة* (ص471)، صنعاء، اليمن: دار الإمام زيد بن عَلِيّ للطباعة والنشر.

Arabic reference

1. Albṣrī, Abū alḥusyn albṣrī, (1989), sharḥ al'umd. (Ed: 'Abd al-Ḥamīd ibn 'alī Abū Zanīd), al-Madīnah al-Munawwarah: Maktabat al-'Ulūm wa-al-Ḥikam.
2. "___" (1983), al-mu'tamad fī uṣūl al-fiqh (al-mujallad al-Awwal), Bayrūt: Dār al-Kutub al'lmyyah.
3. Ibn Bahrān, muḥammad ibn yaḥyá (18 Yūliyū 2015), Kitāb al-kāfil bnyl als'wl fī 'ilm al-uṣūl. tamma astrjā'h fī 18 Yūliyū 2015, min Staatsbib- liothek zu Berlin - Preußischer Kulturbesitz:http://resolver.staatsbibliothek-berlin.de/SBB0000B49D00030000.
4. Al-Khaṭīb albghdādī (2002), Tārīkh Baghdād (al-mujallad al-thāmin), Bayrūt: Dār al-Gharb al'slāmī.
5. Alrsī, al-Qāsim (2001), Majmū' kutub wa-rasā'il al-Imām al-Qāsim ibn Ibrāhīm alrsī (Ed: 'Abd al-Karīm Jadabān), Ṣan'ā', al-Yaman: Dār al-Ḥikmah alymānyyah.
6. Alrṣṣāṣ, Aḥmad (2009), Jawharat al-uṣūl wa-tadhkirat al-fuḥūl (Ed: Aḥmad alm'khdhī), Bayrūt: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī'.
7. Alshhrstānī (1968), almill wālniiḥl (al-mujallad al-Awwal), (Ed: 'Abd al-'Azīz al-Wakīl), al-Qāhirah: Mu'assasat alḥlbī.
8. Ṣārim al-Dīn al-Wazīr, Ibrāhīm (2001), al-Fuṣūl all'l'yyah fī uṣūl fiqh al-'Itrah alzkyyah. (Ed: muḥammad yaḥyá 'Azzān), Ṣan'ā', al-Yaman: Markaz al-Turāth wa-al-Buḥūth alymnī.

9. Alṣymrī, ḥusyn ibn ʿalī (1985), Akhbār Abī Ḥanīfah wa-aṣḥābuhu, Bayrūt: ʿĀlam al-Kutub.
10. ʿAbd Allāh ibn ḥamzh (2002). Ṣafwat al-Ikhtiyār fī uṣūl al-fiqh. (Ed: Ibrāhīm yaḥyá aldrsī), Ṣaʿdah: Markaz ahl al-Bayt lil-Dirāsāt alʾslāmyyah.
11. Al-Qāḍī ʿAbd al-Jabbār (1974), Faḍl al-iʿtizāl wa-ṭabaqāt al-Muʿtazilah, Tūnis: al-Dār altwnsyyah lil-Nashr.
12. "_ _ _" (1965), almughny fī abwāb al-tawḥīd wa-al-ʿadl (Ed: Ṭāhā ḥusyn), al-Qāhirah: al-Dār almṣryyah lil-Taʾlīf wa-al-Nashr.
13. Luqmān, Aḥmad ibn muḥammad (2004), al-Kāshif li-dhawī al-ʿuqūl ʿan Wujūh maʿānī al-kāfil bnyl alsʾwl (Ed: al-Murtaḍá ibn Zayd almḥṭwrī), Ṣanʿā', al-Yaman: Maktabat Markaz Badr lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr wa-al-Tawzīʿ.
14. Ibn al-Murtaḍá, Aḥmad (Dawwin taʾrīkh Nashr), Minhāj al-wuṣūl ilá Miʿyār al-ʿuqūl fī ʿilm al-uṣūl (Ed: Maḥmūd Saʿd), al-Qāhirah: Muʾassasat al-Ikhlāṣ lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr.
15. Al-nāṭiq bi-al-Ḥaqq, yaḥyá ibn alḥusyn (2001), al-Ifādah fī taʾrīkh al-aʾimmah al-sādah. (Ed: Majd al-Dīn al-Muʾayyidī), Ṣaʿdah: Markaz ahl al-Bayt lil-Dirāsāt alʾslāmyyah.
16. "_ _ _" (2002), Taysīr al-maṭālib fī Amālī al-Sayyid Abī Ṭālib (Ed: ʿAbd Allāh al-ʿIzzī), Ṣanʿā', al-Yaman: Muʾassasat al-Imām Zayd ibn ʿalī althqāfyyah.
17. "_ _ _" (2011), al-Taḥrīr, Ṣaʿdah, al-Yaman: Maktabat ahl al-Bayt.
18. "_ _ _" (2011), Ṭawāliʿ ʿilm al-kalām almʿtzlī: Kitāb al-uṣūl li-Abī ʿalī muḥḥmmad ibn Khallād albṣrī wa-shurūḥuh: ṭbʿtun muḥqqtun lzyādāt sharḥ al-uṣūl lil-Imām al-nāṭiq bi-al-Ḥaqq Abī Ṭālib yaḥyá ibn alḥusyn ibn Hārūn albṭḥānī alzydī. (Ed: kāmylā ādāngh), Līdin: Brīl.
19. "_ _ _" (2013), almjzʾ fī uṣūl al-fiqh (al-mujallad al-Awwal), (Ed: ʿAbd al-Karīm Jadabān), Ṣanʿā', al-Yaman.

20. Al-Hādī ilá al-Ḥaqq, yaḥyá ibn alḥusyn (2001), Majmūʿ Rasāʾil al-Imām al-Hādī ilá al-Ḥaqq al-qawīm yaḥyá ibn alḥusyn ibn al-Qāsim ibn Ibrāhīm ʿalayhim al-Salām: al-rasāʾil alʾṣwlyyah (Ed: ʿAbd Allāh al-Shādhilī), ʿAmmān: Muʾassasat al-Imām Zayd ibn ʿalī althqāfyyah.
21. Yaḥyá ibn ḥamzh (2010), al-Risālah al-wāziʿah lil-muʿtadīn ʿan sabb ṣaḥābat Sayyid al-Mursalīn fī yaḥyá ibn ḥamzh, Majmūʿ al-Imām al-Muʾayyad yaḥyá ibn ḥamzh (ṣ471), Ṣanʿāʾ, al-Yaman: Dār al-Imām Zayd ibn ʿalī lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr.

ب- المراجع باللغة الأجنبية:

1. **Yücel**, F. (2011). Fıkıh Usulünde Zeydiyye-Mutezile Etkileşimi. *İslâmî İlimler Dergisi, VI* (1), 255-274.
2. **Zysow**, B. H. (2012). What makes a *madhhab* a *madhhab*: Zaydi debates on the structure of legal authority.*Arabica* (59), 332-371